

وسائل الشيعة

[72] 27 - باب انه يجوز للرجل الشريف الجليل القدر ان يتزوج امرأة دونه حسباً ونسباً وشرفاً حتى الامة بل يستحب ذلك (25062) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً عن الحسن بن علي بن فضال، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: مر رجل من أهل البصرة شيباني يقال له: عبد الملك بن حرمة علي بن الحسين (عليه السلام) فقال له علي بن الحسين (عليه السلام): ألك اخت؟ قال: نعم، قال: فتزوجنيها؟ قال نعم، قال: فمضى الرجل وتبعه رجل من أصحاب علي بن الحسين (عليه السلام) حتى انتهى إلى منزله فسأل عنه فقيل له: فلان بن فلان وهو سيد قومه، ثم رجع إلى علي بن الحسين (عليه السلام) فقال له: يا أبا الحسن سألت عن صهرك هذا الشيباني فزعموا أنه سيد قومه، فقال له علي بن الحسين: انى لا بديك يا فلان عما أرى وعما أسمع، أما علمت أن الله رفع بالاسلام الخسيصة وأتم به الناقصة، واكرم به اللؤم، فلا لؤم على مسلم انما اللؤم لؤم الجاهلية. (25063) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه (1)، عن عبد الرحمن بن محمد، عن يزيد بن حاتم قال: كان لعبد الملك ابن مروان عين بالمدينة يكتب إليه بأخبار ما يحدث فيها، وان علي بن الحسين (عليه السلام) اعتق جارية ثم تزوجها فكتب العين إلى عبد الملك،

الباب 27 فيه 11 حديثاً (1) الكافي 5: 344 /

3. (2) الكافي 5: 344 / 4. (1) في المصدر زيادة: عن أبي عبد الله. (*)
